mroftalp htehaB ni knil muideM

هل قال ابن تيمية بان الشخص اذا سجد لصنم وهو كاره انه لا يكفر وحكم من استدل بهذا على القوانين الوضعيه

سليمان العلوان

السؤال الثاني اه ما ورد عن ابن تيمية في ان السجود للصنم وقلبه غير مطمئن بذلك. وانه لا يشكر عليه بكفر. ومن يستدل على ذلك بالقسم على المحافظة على القوانين الوضعية. والعمل بها - 00:00:00

اما ما ذكرته عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة تعالى من السجود الصنم فشيخ الاسلام رحمه الله تعالى طبعا وغير شيخ الاسلام يقرر طبعا السجود الصائم هو كفر وهذا طبعا من المجمع علي حتى ابن حزم رحمه الله في الملل لما ذكر عن جابر بن صفوان انه يقول ان السجود للصنم كفر - 00:00:15

لكن ليس لدلالته على الكفر لا لان هذا هو كفر وذاك ابن حزم يجعل هذه المقولة الجهمية ان يجعل سيد الصنم في النهاية كفرا طبعا لكن ليس لذاته انما لدلالته على - 00:00:35

الكفر لان هذا هو الكفر ومع ذلك هو ما هذا مذهب الجهمية لكن نعم اذا سجد وقصد بقلب الله ما يقصد السجود الصنم فهل الفرق نفرق بين ابن تيمية وفرق به غيره ايضا من العلماء لانه ما قصد الصنم. قصد الله الدعاء لكن توجه اليه. لكن يبقى يبقى لو قدر ما نعرف قصده - 00:00:50

حكمنا عليه بالظاهر هذا سائق كان غير بكرة مطاوع لهذا الامر. هذا ملخص طبعا لكلام ابن تيمية اذا تفضلت به. اما ما تعلق تقول انه بالدخول بالبرنامج ونحو ذلك. فرق بين - 00:01:10

وبينما مسد ذات الوجهين السجود. السجود يقصد بها التحية تغسل بها التحية وهذا ليس كفرا. وبالاجماع هذا ما في خلاف وهذا ما في خلاف. يقصد بها التعظيم والعبادة. وهذا كفر بالاجماع. اما مسألة الشرك بالله فهو محرم لذاته الشرك. لكن المسألة الاولى - 00:01:27

مبنية على قصده. لانه فعل الشرك وفعل الشرك ما في خلاف انه كافر بالاجماع. لكن القضية قضية البرلمانات وما يتعلق بالبرلمانات. قضية متعلقة بذاتها ليست متعلقة بابعادها مثلا يقسم مثلا على الدستور. ويقسم بالله على الدستور انه يحكم الدستور. يعني حتى هنا تناقض يقسم بالله انه يحكم غير الله. كيف هذا - 00:01:49

مثل يعني التجارب المعاصرة يعني من خلال الثورات العربية الحاصلة. يعني البعض من المشايخ من كبار المشايخ يعني في بعض البلدان كان فرط يعني يفرق ما بين ان كفر بالطاغوت او الكفر بالشرائع الاخرى. هي مسألة يعني حنقول اه في المسألة حنقول اه فيها عامة وخاصة. العامة انه يكفر بعموم كامل. لكن هو - 00:02:12

في باب اجتهاد كنقول في شيء محدد المجتهد الان في تغيير الوضع الحاصل عندهم الان. اما هو في اصل المسألة ويدخل في الطاغوت ويدخل في الشرائع الاخرى لكن الان هو لا يكفئ مش لا يكفر هو يكفل لكن يريد دفع ظرر الاعظم بالظرر الاصغر. هذا هذا يتعلق بتكفيره هذي مسألة اخرى - 00:02:32

حرام هذا انه كفر. لا يتعلق بحكم الفاعل ومجتهد. طيب ومن دعا الى ذلك؟ هذه مسألة اخرى تبحث مسألة باب اخر هذا احنا ننكر هذا بلا شك لكن مسألة الفاعل المسألة الاخرى. وليس حديث ابن تيمية عنها قبل قليل واللي ذكرت عنه. مسألة فعلا لا ترتاح حكمه. نحن نتكلم عن ذات الفعل - 00:02:52

نتكلم على حكم المجتهد ومتأول في قضية عينية. الاصل ننهى عن هذا الفعل. ثم اذا فعل شخص هذا له احكام اخرى هذا له احكام اخرى - 00:03:15